

آلية الإبلاغ عن شبهة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب لجمعية حوراء للفتيات

1. التقييم الأولي من قبل الموظف:

- إذا لاحظ الموظف أي نشاط مشبوه، كالتبرعات الكبيرة غير المبررة أو التحويلات من مصادر مجهولة، فعليه توثيق جميع التفاصيل مثل (التاريخ، الشخص المتبرع، المبلغ).

2. التبليغ الفوري لرئيس القسم:

- يُبلغ الموظف رئيس القسم بوجود الشبهة ويقدم ملخصاً للمؤشرات المريبة، مع التأكيد على أهمية الحفاظ على السرية التامة.

3. إعداد تقرير رسمي للشبهة:

- يقوم رئيس القسم بإعداد تقرير مفصل بناءً على المعلومات المقدمة، يتضمن ملخص الحالة والأدلة المتاحة والتوصيات.

4. إرسال التقرير إلى وحدة مكافحة غسل الأموال:

- يُرسل التقرير إلى الوحدة المعنية داخل الجمعية (أو الشخص المسؤول)، التي تقوم بمراجعة الحالة وتحديد مدى جدية الشبهة.

5. التواصل مع الجهات المختصة:

- إذا تأكدت الوحدة من وجود شبهة قوية، تتواصل مع الجهات الرقابية المختصة مثل وحدة التحريات المالية.

6. التوثيق والمتابعة:

- توثيق جميع الإجراءات المتخذة والمتابعة المستمرة لأي توجيهات من الجهات الرسمية.

7. ضمان السرية وحماية الموظف:

- الحفاظ على سرية المعلومات وحماية الموظف المبلغ من أي تبعات، لضمان إبلاغ آمن وفعال.

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه الإجراءات في اجتماع مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ 1446/4/3هـ الموافق 2024 / 10 / 6م